

نظم ولوائح التحويل من وإلى جامعة كردفان
أولاً: أحكام خاصة بالتحويل من جامعة كردفان إلى جامعة أخرى

1. لا تُقبل طلبات التحويل من الجامعة إلى أي جامعة أخرى بالنسبة لطلاب السنة الأولى.
2. الطلاب المقبولين في القبول الخاص لا يحق لهم التقديم للتحويل لأي جامعة أخرى.
3. الطالب الذي يرغب في التحويل إلى جامعة أخرى عليه تقديم طلب التحويل لأمين الشؤون العلمية بواسطة عميد الكلية التي ينتمي إليها.
4. في حالة موافقة عميد الكلية المعنية على التحويل يُخاطب أمين الشؤون العلمية بالجامعة نظيره بالجامعة المراد التحويل إليها.
5. بعد موافقة الجامعة المراد التحويل إليها ووصول ما يُفيد بذلك كتابةً من أمين الشؤون العلمية بالجامعة المعنية يتم إرسال المستندات الخاصة بالطالب إلى أمين الشؤون العلمية بالجامعة المراد التحويل إليها.
6. لا تُقبل طلبات التحويل أثناء العام الدراسي وعلى من يرغب في التحويل إكمال إجراءات التحويل قبل بداية الفصل الدراسي أو العام الدراسي.
7. يظل الطالب المتقدم للتحويل طالباً نظامياً لحين وصول ما يُفيد بقبوله بالجامعة المحول إليها.
8. تُفرض رسوم على الطلاب الراغبين في التحويل من الجامعة كرسوم تحويل ولمقابلة تكاليف البريد السريع لنفس الغرض.
9. لا يُنظر في طلبات التحويل التي لا تتم بالخطوات المبينة أعلاه.

ثانياً: أحكام خاصة بالتحويل من جامعة أخرى إلى جامعة كردفان

1. لا يُنظر في طلبات التحويل المقدمة من طلاب السنة الأولى بأي جامعة أخرى.
2. على كل كلية بالجامعة إعداد لائحة خاصة بقبول الطلاب المحولين إليها من جامعات أخرى.

3. تُقدم طلبات التحويل للجامعة لأمين الشؤون العلمية بواسطة نظيره في الجامعة الأخرى بعد موافقة عميد الكلية التي ينتهي إليها الطالب.
4. على الطالب المتقدم للتحويل من جامعة أخرى قضاء أربعة فصول دراسية أو عامين دراسيين كحد أدنى بجامعة كردفان للحصول على إجازتها الجامعية.
5. لا يُنظر في طلبات التحويل المقدمة أثناء العام الدراسي وعلى من يرغب في التحويل إلى جامعة كردفان إكمال إجراءات التحويل قبل بداية الفصل الدراسي أو العام الدراسي.
6. لا يُنظر في تحويل طلاب القبول الخاص من الجامعات الأخرى.

ثالثاً: أحكام عامة

1. تقوم كل كلية بإعداد مسودة لنظم ولوائح التحويل خاصة بها تُقدم لمجلسها لبحثها وإجازتها.
2. في حالة تعارض نظم ولوائح التحويل لمجلس الأساتذة مع لوائح ونظم التحويل للكلية تسود نظم ولوائح مجلس الأساتذة على الأخرى.
3. ترفع مجالس الكليات لمجلس الأساتذة أي مقترحات أو سلبيات تظهر من خلال التطبيق لنظم ولوائح التحويل للدراسة والمعالجة أول بأول.

صدر تحت بتوقيعي في يوم السبت 16 ربيع الأول 1416هـ الموافق 12 أغسطس 1995م.

كهد. التاج فضل الله عبد الرحيم

مدير الجامعة ورئيس مجلس الأساتذة